

أَخْبَرَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ الْأَبْتُرُ وَذَوِ الطُّفَيْتَيْنِ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ
 النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَقْبَلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرُ فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِيَانِ الْحَبْلَ وَيَلْتَمِسَانِ
 الْبَصْرَ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا فَأَبْصَرَهُ أَبُو بَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ
 أَوْ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ
 وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ أَقْبَلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ وَأَقْبَلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ
 فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصْرَ وَيَسْتَسْقِيَانِ الْحَبْلَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَرَأَى ذَلِكَ مِنْ سَمْعِهِمَا
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَلَيْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا فَيَبِينَا
 أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ مَرَّ بِ زَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ أَوْ أَبُو بَابَةَ وَأَنَا
 أُطَارِدُهَا فَقَالَ مَهْلًا يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ
 بِقَتْلِهِنَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ * وَحَدَّثَنِي
 حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي
 عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ حَتَّى رَأَى أَبُو
 بَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْحَطَّابِ فَقَالَا إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ
 وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَقْبَلُوا الْحَيَّاتِ وَلَمْ يَقُلْ ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ
 أَنَّ أَبَا بَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيُفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ لِيَسْتَقْرِبَ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ
 الْعِلْمَةَ جِلْدَجَانَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلْتَسُوهُ فَأَقْبَلُوهُ فَقَالَ أَبُو بَابَةَ لَا تَقْبَلُوهُ فَإِنَّ

قوله عليه السلام اقتلوا الحيات قال النووي قال بعض العلماء الامر يقتل الحيات مطلقا مخصوص بالنهي عن جناب البيوت الا البتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان على كل حال سواء كانا في البيوت اغيرها
 قوله عليه السلام اقتلوا الطفيتين الخ قال في النهاية خوصة المقل في الاصل وجمعا على شبه الحيات الذين على ظهر الحية بخصوصين من خوص المقل انه الطفيتان الخطبان الايتان على ظهر الحية والابتر فهو قصير الذنب وقال تفسر شميل هو صنف من الحيات ارقى مقطوع الذنب لا تنظر اليه مل الااقت في بطنها كذا في النووي
 قوله عليه السلام يستسقان الخ (الجل) معناه ان المرأة الحامل اذا نظرت اليهما وخافت سقط الحمل غالباً (ويلتامان البصر) معناه يخطفان البصر ويظمانه بمجرد نظرها اليه خاصة جمعا لله تعالى في بصرهما اذا وقع على بصر الانسان قال العلامة في الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على عين انسان مات من ساعته اه نوى باختصار منه
 قوله وهو يطارد حية اى يطلها ويقتلها

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ وَحَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ
 كُلَّهَا حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو الْبَابَةِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ
 الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ
 حَدَّثَنَا النَّسَبِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي الْبَابَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصَّبْعِيُّ حَدَّثَنَا
 جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا الْبَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى
 عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِيُّ (يَعْنِي
 الثَّقَفِيُّ) قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ أَبَا الْبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ
 الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مَسْكُتُهُ بِشَبَاءٍ فَأَتَقَلَّ إِلَى الْمَدِينَةِ فَيَبِيتُهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا
 مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةَ لَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ فَأَرَادُوا قَتْلَهَا فَقَالَ أَبُو الْبَابَةَ
 إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُنَّ يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ وَأَمْرَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَقِيلَ
 هُمَا اللَّذَنَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ فَرَأَى وَبِصَصَ جَانٌ فَقَالَ
 اتَّبِعُوا هَذَا الْجَانَّ فَاتَّبَعُوهُ قَالَ أَبُو الْبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ
 فَإِنَّهُمَا اللَّذَنَانِ يَحْطِمَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبِعَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ
 سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْبَابَةَ مَرَّ

قوله نهى عن قتل الجنان التي الخ قال النووي هو بيوم مكسورة ونون مفتوحة وهي الحيات جمع جان وهي الحية الصغيرة وقيل الدقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة البيضاء له قال الأبي وقال ابن وهب هي عوامر البيوت تتحل في سفرة حية دقيقة بالمدينة وغيرها وهي التي نهى عن قتلها حتى تنذر ويقتل ما وجد في البحاري دون انذار اه وصفه الانذار هكذا (انشدكن بالعهد الذي اخذ عليكم سليمان ابن داود ان لا تؤذونا ولا تظهرن لنا) سندا في النووي

قوله يفتح خوخة له الخ وهو كوة بين دارين او بيتين يدخل منها وقد تكون في حائط من فوق الزهراء هي باب صغير كان في الكعبة وتكون بين بيتين ينصب عليها باب اه قوله يريد عوامر البيوت قال في النهاية وفي حديث قتل الحيات (ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم منها شيئا فخرجوا عليه لانها العوامر الحيات التي تكون في البيوت واحدها عامر وقيل سميت عوامر اطول اعراضها اه

قوله ويتبعان ما في بطون النساء الخ اي يسقطان الحبل يعني ان المرأة من كمال خوفها منه تسقط الولد وانثاق التبع عليه حجاز والله اعلم

انها

بِابْنِ عُمَرَ وَهُوَ عِنْدَ الْأُطَمِّ الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَرُصِدُ حَيَّةً بِنَحْوِ
 حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا فَفَحْنُ
 نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ أَقْبِلُوهَا فَأَبْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا
 فَسَبَقْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاهَا اللَّهُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي
 هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَمْفُصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بَيْنًا وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَدَأْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
 أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
 صَيْقٍ (وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ
 أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ
 حَتَّى يَقْضَى صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُ تَحْرِيكَ فِي عَرَاجِينِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَقْتُ فَإِذَا
 حَيَّةٌ فَوَثَبْتُ لِأَقْتُلَهَا فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَجْلِسُ جَلَسْتُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى
 بَيْتِ فِي الدَّارِ فَقَالَ أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَانَ فِيهِ فَتَى مِمَّا حَدِيثُ
 عَهْدٍ بِعُزْسٍ قَالَ فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَمْدَقِ فَكَانَ
 ذَلِكَ الْقَتْلَى لَيْسَ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَبَرِجِعُ إِلَى

قوله عند الاطم هو القصر
 جمع اطم كعق واعنان

قوله من في رطبة اي تأخذ
 تلك السريرة من في الشريف
 مستطابة جملة كالمرة السهلة
 الجنى وقيل معناه نسعها
 لارول زولها كالشي الرطب
 والله اعلم
 قوله عليه السلام وقاه الله
 شركم اي تملككم ايحاله
 شر بالنسبة اليها وان كان
 خير بالنسبة لنا (كلوا قاكم
 شرها) اي نلغها واذا ما

قوله امر محرم الخ فيه
 جواز قتلها للمحرم وفي
 الحرم وانه لا يندرها في
 غير البيوت وان قتلها
 مستحب اه نووي

قوله يستأذن امثالا لقوله
 تعالى واذا كانوا معك على
 امر جامع لم يذبحوا حتى
 يستأذنه الآية

أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ
فَاتِي أَحْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا أَمْرُ اللَّهِ بَيْنَ الْبَابَيْنِ
قَائِمَةٌ فَاهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُمَهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرُهُ فَقَالَتْ لَهُ أَكْشَفُ عَلَيْكَ
رُمْحَكَ وَأَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي فِدْخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ
مُطْوِيَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَاهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَضَمَهَا بِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي
الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ فَمَا يَدْرِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمْ الْفَتَى قَالَ
فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا ادْعُ اللَّهَ يُجِيبِهِ
لَنَا فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ
مِنْهُمْ شَيْئًا فَادْنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَ كُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ
أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ (وَهُوَ عَمْدُنَا أَبُو السَّائِبِ) قَالَ
دَخَلْنَا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَيَتِمَّا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً
فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِيٍّ وَقَالَ
فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذِهِ الْبُيُوتَ عَوَامِرَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ
شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَقَالَ لَهُمْ
أَذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ**
عَجْلَانَ حَدَّثَنِي صَيْفِيُّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا فَمَنْ رَأَى
شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنِ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَهُ بَعْدَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ **وَحَدَّثَنَا**
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ

قوله بمثاله اى حية لان الجن
لكونه جسا لطيفا يشكل
الحية (فاذنه) بالهمزة
المسدودة من الايدان وصفته
على ما روى في حديث آخران
يقول (نسلك بالعمد الذي
اخذ عليك سليمان بن
داود لا تؤذينا)
قوله فان بدا لكم الخ قال
العلماء معناه واذا لم يذهب
بالانذار علمتم انه ليس من
عوامر البيوت ولا من اسلم
من الجن بل هو شيطان فلا
حرمة عليكم فاقتلوه ولن
يجعل الله سبيلا للانتصار
عليكم بشاره بخلاف العوامر
ومن اسلم والله اعلم انه نوى
قوله هو شيطان سمي به
لقرده وعدم ذمابه بالايدان
فان كل متعرد من الجن
والانس والدابة يسمى
شيطانا كذا في المبارق
قوله عليه السلام فخرجوا
عليها فهو ان يقول لها
انت في حرج اى شيق ان
عدت الينا فلا تلوينا
ان نضيق عليك بالتبع
والطرد والقيل كذا في النهاية
والله اعلم

باب

استحباب قتل الوزغ

فأندري
٨٠
فأندري
٨٠

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ
 الْأَوْزَاعِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَمْرَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا
 ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ الْوَزْعَانِ فَأَصْرَ بِقَتْلِهَا وَأُمَّ
 شَرِيكِ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَتَّفَقَ لَهْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ
 حُمَيْدٍ وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ
 حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْعِ وَسَمَّاهُ فُؤَيْسِقًا **وَحَدَّثَنِي**
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
 عُرْوَةَ عَنِ عَالِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ الْفُؤَيْسِقُ زَادَ
 حَرَمَلَةُ قَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مَنْ قَتَلَ وَزْعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةٌ وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ
 الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةٌ لِدُونَ الْأُولَى وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا
 وَكَذَا حَسَنَةٌ لِدُونَ الثَّانِيَةِ **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 (يَعْنِي ابْنَ زَكْرِيَاءَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ كُلُّهُمْ عَنْ
 سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدِ
 عَنْ سُهَيْلٍ إِلَّا جَرِيرًا وَحَدَّثَهُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ مَنْ قَتَلَ وَزْعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ

قوله امرها بقتل الاوزاع
 قال اهل اللغة الوزع وسام
 ابرص جنس قمام ابرص
 هو كباره يقال بالترك
 «الاجه كار واعمولى كثر»
 وانفقوا على ان الوزع من
 الحشرات المؤذيات وجمعه
 اوزاغ ووزغان وامر النبي
 عليه السلام بقتله وحث
 عليه ورغب فيه لكونه
 من المؤذيات واما سبب
 تكثير انشواب في قتله باول
 ضربة ثم يليها فالقصد به
 الحث على المبادرة بقتله
 والاعتناء به الخ نووى
 وفي النهاية انه امر بقتل
 الوزع جمع وزعة بالتحريك
 وهي التي يقال لها سام
 ابرص وجمعها اوزاغ ووزغان
 ومنه حديث عائشة (لما
 احرق بيت المقدس كانت
 الاوزاغ تنفخه اه

قوله وسماه فويسقا نظيره
 الفواسق الخس التي تقتل
 في الحقل والحرم
 قوله عليه السلام من قتل
 وزعة الخ قال في المبارق
 هي يفتح الزاي والغين
 المعجنتين دوية وسام
 ابرص كبيرها اه

قوله فله كذا وكذا قال
 في المبارق يحتمل ان يكون
 لفظ الراوى مكانه نسي
 الكمية فكفى كذا وكذا
 عنها وان يكون لفظ النبي
 عليه السلام وقد بين المكى
 عنه في حديث جابر رضي الله
 عنه (من قتل وزعة في
 اول ضربة كتبت له مائة
 حسنة وفي الثانية سبعون
 وفي الثالثة دون ذلك وانما
 كان الاقل ضربا اكثر اجرا
 لان اعدادها مطلوب فلو
 اراد ان يضربها ضربات
 ربما هربت وفات فتبناها
 المقصود روى البخارى في
 صحيحه عن ام شريك انه
 عليه السلام امر بقتل
 الوزعة وقال (كانت تنفخ
 نارا على ابراهيم عليه السلام
 حين التي في النار العجل
 هذا الحديث صدر بيانا
 ان جبارها على الاساءة اه

ومن قتلها نغ

كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّاءَ) عَنْ سُهَيْلِ حَدَّثَنِي
 أُخْتِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
 سَبْعِينَ حَسَنَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَمْلَةَ قَرَصَتْ نَيْبًا مِنْ
 الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِرَيْهَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَلَّا تَقْرَصْتِكِ نَمْلَةٌ
 أَهْلَكَتِ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ **تَسْبِيحُ حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ
 (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَزَلَّ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَعَتْهُ
 نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَارِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ
 فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةً **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَلَّ نَبِيٌّ
 مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَارِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا
 وَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ فِي النَّارِ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَّا نَمْلَةٌ وَاحِدَةً **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ سَجَّجْتُهَا
 حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ لِأَنَّهَا أَطْعَمَتْهَا وَسَقَمَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ
 تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ **وَحَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ الْمُتَشَبَّرِيِّ

بالتار

قوله عليه السلام في الثانية
 دون ذلك الخ قال السنوسي
 تكثير اجر من قتلها
 بالضربة الاولى على اجر من
 قتلها في الضربة الثانية
 عكس ما الف في الشريعة
 لان اكثر ما جاء من تكثيره
 انما هو على كثرة العمل

باب

التي عن قتل النمل
 فانه سبحانه اعلم بحكمة
 ذلك ولعل الحكمة فيه
 الحفز على المبادرة الى قتلها
 والمض على تعجيله خوف
 ان تقوت اه

قوله عليه السلام ان نملة
 قرصت الخ قال العلماء وهذا
 الحديث محمول على ان
 شرع ذلك النبي كان فيه
 جواز قتل النمل وجواز
 الاضرار بالنار ولم يعتب عليه
 في اقل القتل والاضرار
 بل في الزيادة على نملة واحدة
 واما شرعنا فلا يجوز
 الاضرار بالنار للحیوان
 الخ نووي

قوله عليه السلام فامر
 بجهازها هو بفتح الجيم
 وتسررها اي فامر بمتاعها
 قوله تعالى فهلا نملة واحدة
 فهلا هذه تحضينية اي
 فهلا عاقبت نملة واحدة
 وهي التي قرصتك لانها
 الجانية

قوله عليه السلام في هرة
 في هذه بمعنى الباء البنية
 مجازا (سجنها) اي حبسها
 يعني عذبت ثلثا المرأة ان
 كانت مؤمنة بسبب حبسها
 حتى توت وازدادت عذابها

باب

تحريم قتل الهرة
 يدبها ان كانت كافرة والله
 اعلم وفي القسطلاني وهي
 كانت عذبة المرأة كافرة او
 مؤمنة قال القرطبي كلاهما
 معتدل وقال النووي الصواب
 انها مؤمنة وان دخلت النار
 بسبب الهرة كما هو ظاهر
 الحديث اه قال السنوسي
 ويلحق بالهرة ما رواها
 من الحيوان وتقدم الكلام
 على حبس الطير في الاقتصار

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمرَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ
لَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو
كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا
هِشَامٌ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَبَطْتُهُمَا وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ خَشَرَاتِ
الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
عَنْ مَالِكِ بْنِ النَّسِّ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ
أَشَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ
يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي
كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَتَزَلَّ الْبَيْرُ فَلَاحَقَهُ مَاءٌ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَفِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ
فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا فَقَالَ
فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ
عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَمْرَأَةً بَغِيًّا
رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِيَرٍّ قَدْ أَدَاعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَفَرَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا

قوله عليه السلام من خشاش
الارض الخشاش بالمركات
الثلاث في الخاء المعجمة
والفتح اشروهي حشرات
الارض وهواثمها

باب
فضل ساقى البهائم
المحترمة واطعامها

قوله عليه السلام في كل
كبد رطبة اجر قال النووي
معناه في الاحسان الى كل
حيوان حتى بسقيه ولحمه
اجر وسمي الخبي ذاكيد رطبة
لان الميت يتدف جسمه وكبده
ففي هذا الحديث الخبث على
الاحسان الى الحيوان المحترم
وهو مالا يؤرم بقتله فانا
المأمور بقتله فيقتل امر
الشرع في قتله والمأمور
بقتله كالكافر الحربي والمراد
والكلاب العقور والفواسق
الخنس المذكورات في الحديث
وما في معناهن واما المحترم
فيجوز النوايا بسقيه
والاحسان اليه ايضا
باطعامه الخ

(فغفر)

فَقَفِرَ لَهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ
 عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدِ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ
 بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَمَّتْ لَهُ بِهِ فَسَقَمَتْهُ إِيَّاهُ فَغَفِرَ لَهَا بِهِ
 وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا
 أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَسْبُ
 ابْنَ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا
 سَعْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِي بَنِي آدَمَ لِيَسْبُ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلِبُ اللَّيْلَ
 وَالنَّهَارَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ
 عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِي بَنِي آدَمَ يَقُولُ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ
 الدَّهْرِ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلِبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُعَاوِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ
 هُوَ الدَّهْرُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَهْرَبْنٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ
 هُوَ الدَّهْرُ حَدَّثَنَا حُجْبَاعُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنْ
 أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سَهْرَبْنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله تعالى يؤذي بن آدم الخ معناه يعاملني معاملة توجب الاذى في حقلكم اه نووي

قوله عليه السلام يطيف
 بركية بضم الياء من اطاف
 اي يطوف ويدور حول
 البئر (بني) اي زانية
 والبغاء بلد هو الزنا قال
 القسطلاني الركبة بفتح
 الراء وكسر الكاف وتشديد
 التحتية بقرم نظو او طويت اه
 قوله فزعت موقها قال
 النوري معناه استقت يقال
 تزعت بالدلو اذا استقيت به
 من البئر ومحوها اه

كتاب الالفاظ

من الادب وغيرها



باب
 النهي عن سب الدهر
 وفي القاموس الاستقاء طلب
 الماء يقال استقى منه بمعنى
 استقى اه

قوله تعالى يسب ابن آدم الخ
 قال الخطابي كانت الجاهلية
 تضيف المصائب والنواب
 الى الدهر الذي هو من الليل
 والنهار وهم في ذلك فرقتان
 فرقة لا تؤمن بالله ولا تعرف
 الا الدهر الليل والنهار الذين
 هما محل للحوادث وظرف
 لمساقط الاقدار فتنسب
 المكروه اليه على انها من فعله
 ولا ترى ان لها مدبرا غيره
 وهذه الفرقة هي الدهرية
 الذين حكم الله عليهم في قوله
 (وما يهلكنا الا الدهر)
 وفرقة تعرف الخالق وتزعمه
 من ان تسب اليه المكروه
 فتضيقها الى الدهر والزمان
 وعلى هذين الوجهين كانوا
 يسبون الدهر ويدهمونه
 فيقولون القائل منهم يا خيبة
 الدهر ويا يؤس الدهر فقال
 صلى الله عليه وسلم لهم
 ميطلا ذلك (لا يسب احد
 منكم الدهر فان الله هو الدهر)
 ويريد والله اعلم لا تسبوا
 الدهر على انه الفاعل
 لهذا الصنيع بكم فانه هو
 الفاعل له فاذا سبتم الذي
 انزل بكم المكروه وجع
 السب الى الله تعالى وانصرف
 اليه اه

باب
 كراهة تسمية الغناب
 كرميا

قوله تعالى يؤذي بن آدم الخ معناه يعاملني معاملة توجب الاذى في حقلكم اه نووي